

228186 - هل يجوز لفقر لا مأوى له أن يسكن أرض مسجد مهجور؟

السؤال

رجل فقير جدا لا يكفيه راتبه وليس لديه مكان يسكنه إلا جزء من أرض مسجد مهجور لا يصلى فيه أخذ جزء وسكنه والجزء الآخر مأوى للكلاب والقطط، والناس يقولون له الآن أنت في أرض المسجد، فهل يجب عليه تركها وإلى أين يذهب ؟ أم يجب عليه دفع قيمتها لأرض مسجد آخر وبناء مسجد آخر لأنه وقف تعطل وانتقل إلى مكان آخر؟ أو نقول إنها عادت أرض منفكة عن اختصاص أو ملك يعني أرض غير مملوكة فله أن يستفيد منها. هو الآن في حيرة من أمره ولديه أولاد وبنات وأسرة أين يذهب بهم إذا ترك هذا المكان أم يجوز له البقاء في هذه الأرض، فإذا كان يجوز له البقاء فيها فنريد أن نبحث له عن مبنيا لها من أهل الخير.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عرضنا هذا السؤال على شيخنا عبدالرحمن البراك حفظه الله فأفاد:

بأنه إذا كان الأمر كما ذكر، فإنه لا بأس عليه من البقاء في هذه الأرض والسكنى فيها، وهو أولى من الكلاب والقطط.

والله أعلم.